

النكت على مقدمة ابن الصلاح

اشتراط المحدثين التلفظ بـ " قال " في أثناء الإسناد لأن القول يحذف كثيرا وهو كثير في القرآن (1) .

414 - (قوله) " في آخر الرابع عشر - " وهكذا فعل كثير من المؤلفين " () .
وما يفعله بعضهم من إعادة ذكر الإسناد في آخر ما يقرأ فلا يرفع الخلاف ؛ لكونه لا يقع (2)
(متصلا بكل واحد منهما ولكنه يفيد تأكيدا ويتضمن إجازة من أعلى أنواع الإجازة (3) .
واعلم أن البخاري C تعالى قد صنع ما يقتضي الاحتياط في ذلك فأشكل على الناس فقال في ترجمة " لا تبولوا في الماء الدائم " ثنا أبو اليمان ثنا شعيب ثنا أبو الزناد عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج حدثه أنه سمع أبا هريرة رضي الله تعالى عنه أنه سمع رسول الله A يقول " نحن الآخرون السابقون " وبإسناده قال " لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه " (4) فكأن البخاري سمعه من أبي اليمان في الأول بالإسناد مردفا (5) عليه قائلا وبإسناده (6) حديث البول فأورده كما سمعه ولو ذكر حديث البول بالسند